قرار لمجلس المنافسة عدد 112/ق/2022 صادر في 14 من ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022) المتعلق بتولي شركة Abu Dhabi National Energy Company PJSC المسماة «TAQA» المراقبة الحصرية لشركة Abu Dhabi Future Energy Company PJSC المسماة «MASDAR» المملوكة بالكامل لشركة Mamoura Diversified Global Holding PJSC المسماة «Mubadala».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022)، طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0100/ع.ت.أ./2022 بتاريخ 25 من ذي الحجة 1443 (25 يوليو 2022)، المتعلق بتولي شركة Abu Dhabi National Energy Company PJSC المسماة «TAQA» المراقبة الحصرية لشركة Abu Dhabi Future Energy Company PJSC المسماة «MASDAR» والمملوكة بالكامل لشركة Mamoura Diversified Global Holding PJSC المسماة «Mubadala» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 2022/108 بتاريخ 28 من ذي الحجة 1444 (28 يوليو 2022) والقاضي بتعيين السيد الحسوني يوسف مقررا في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 4 صفر 1444 (فاتح سبتمبر 2022) والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 9 صفر 1444 (6 سبتمبر 2022) ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 24 من صفر 1444 (21 سبتمبر 2022) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022) ؛

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف بتاريخ 20 يونيو 2022 ينص على اقتناء شركة Abu Dhabi National Energy Company PJSC المسماة TAQA لنسبة 43 بالمائة من رأسمال وحقوق تصويت شركة Abu Dhabi Future Energy Company PJSC المسماة Masdar وكذلك اقتناء شركة Abu Dhabi National Oil Company لنسبة 24 بالمائة من رأسمال وحقوق تصويت شركة «Masdar»، واحتفاظ شركة Mamoura Diversified Global Holding PJSC المسماة «Mubadala» بنسبة 33 بالمائة من رأسمال وحقوق تصويت شركة «Masdar» ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار اليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بانتقال المراقبة الحصرية لشركة «Masdar» من شركة «Mubadala» إلى شركة «TAQA»، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهما تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت وكذا سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني، المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية** : شركة Abu Dhabi National Energy Company PJSC «TAQA»، وهي شركة مساهمة خاضعة لقانون دولة الإمارات العربية المتحدة، يقع مقرها الاجتماعي بأبو ظبي، وتنشط في الاستثمار في مجالات توليد الكهرباء وتحلية المياه ونقلهما وتوزيعهما، واستكشاف وإنتاج ونقل وتخزين النفط والغاز. كما تنشط على مستوى السوق الوطنية في مجال إنتاج الكهرباء بالجملة عبر تشغيل واستغلال محطة حرارية لتوليد الكهرباء بالفحم ؛

- **الجهة المستهدفة** : شركة Abu Dhabi Future Energy Company PJSC المسماة «Masdar» وهي شركة مساهمة خاضعة لقانون دولة الإمارات العربية المتحدة، يقع مقرها الاجتماعي بمدينة خليفة، وتنشط في مجال التطوير العمراني المستدام وتطوير مشاريع الطاقة المتجددة في منطقة الشرق الأوسط والعالم وشمال أفريقيا، ودعم الابتكار في مجال الطاقة النظيفة، والطاقة الشمسية، وطاقة الرياح، وتخزين الطاقة، وتحويل النفايات. كما تنشط الجهة المستهدفة على مستوى السوق الوطنية في مجال توليد الكهرباء انطلاقا من المصادر المتجددة.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يهدف إلى تمكين شركة «طاقة» من توسيع حضورها في قطاع الطاقة المتجددة والخضراء وتعزيز قدرتها الإنتاجية من الطاقة المتجددة، وتوظيف خبرتها لتعزيز أنشطة «Masdar»، ما سيمكنها من استغلال إمكانات الطاقات المتجددة في المستقبل ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق إنتاج الكهرباء بالجملة، دون الحاجة لتقسيم أدق نظرا لغياب أي تأثير للعملية على المنافسة ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخل السوق المعنية، فإن تحديدها يبقى ذا بعد وطني ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة، وبالرغم من تقاطع أنشطة أطرافها داخل السوق المعنية، لن يكون لها أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية لإنتاج الكهرباء بالجملة، نظرا لمجموعة من الأسباب :

- أولا، أن حصة السوق التي تتوفر عليها الجهة المستهدفة تبقى ضعيفة وتتراوح بين 0 و 5 في المائة، و بالتالي فإن الموقع التنافسي للطرف المقتني لن يتأثر بصفة ملموسة بعد إنجازها، مع العلم أن حصة السوق التي يتوفر عليها الطرف المقتني والتي تتراوح بين 30 و 40 في المائة من السوق المعنية فهي سابقة للعملية و غير ناتجة عنها ؛

- ثانيا، أن السوق المعنية تخضع لضوابط تنظيمية مهمة، كما أن إنتاج الكهرباء يتم في إطار تعاقدي يمارس من خلال نظام مبني على طلبات العروض تحدد من خلاله الشروط والكيفيات المتطلبة، بما في ذلك سعر الاقتناء ؛

- ثالثا، أن السوق تتميز بوجود مشترٍ وحيد وهو المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، مما يجعله يتميز بقوة شرائية مضادة من شأنها ردع أي تصرف منافي للمنافسة ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق الوطنية لإنتاج الكهرباء بالجملة أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0100/ع.ت.أ/2022 بتاريخ 25 من ذي الحجة 1443 (25 يوليو 2022)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة Abu Dhabi National Energy Company PJSC المسماة «TAQA» المراقبة الحصرية لشركة Abu Dhabi Future Company PJSC المسماة «MASDAR» والمملوكة بالكامل لشركة Mamoura Diversified Global Holding PJSC المسماة «Mubadala».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 14 من ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022)، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جيهان بنيوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

جيهان بنيوسف.

عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم.

حسن أبو عبد المجيد.